

111901 - المسبوق إذا قام يكمل صلاته فهو منفرد فلا يسمح لأحد أن يمر أمامه

السؤال

معلوم أن سترة الإمام سترة للمؤمنين ، ولكن إذا سلم الإمام فهل تبقى السترة للمسبوقين أو لابد من وجود سترة جديدة ؟
فقد لاحظت أن بعض الناس يمر أمام المسبوق ولا يفعل له شيئاً .. فما الحكم في ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا سلم الإمام وقام المسبوق لقضاء ما فاتته فإنه يكون في هذا القضاء منفرداً حقيقة ، وعليه أن يمنع من يمر بين يديه ، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وترك بعض الناس منع المار قد يكون عن جهل منهم بهذا ، أو قد يكون عن تأويل ، حيث إنهم ظنوا أنهم لما أدركوا الجماعة صاروا بعد انفرادهم عن الإمام بحكم الذين خلف الإمام ، لكن لابد من منع المسبوق من يمرون بين يديه إذا قام لقضاء ما فاتته" انتهى .
فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله .
فتاوى علماء البلد الحرام" (149) .